

# فتاوى الألباني 388} مناقشة الألباني حول مسألة الشرب واقفاً

محمد ناصر الدين الألباني

ذكرت لك انس وذكرت لك انفا آآ بإشارة عابرة الى الاحاديث الصحيحة التي وردت في الشرب قائما او بعبارة اصح الى اكثر الاحاديث التي اعلمها فكون الرسول شرب قائما معروف لديكم جميعا - [00:00:00](#)

وكذلك فيما اظن انه كان يشرب قائما ويشرب قاعدة كما انه كان يصلي عافيا وكان يصلي انثى نائما من الاحاديث التي في التصوير لانه شرب قائما لما جاء زمزم واسألك سؤال - [00:00:25](#)

من هذه الاهالي انه جاء الى قيمة معلقة احلوا نساءها وشرب من ماءها هذه كلها اهالي تدل في ظاهرها وحينما نقف عندها ان الشرب من قيام يجوز للضرورة ولا بغير ضرورة بحاجة او بغير حاجة - [00:00:55](#)

لماذا لان هذه الاحاديث تلتقي مع القاعدة. الاصل ان شاء الله لكن اهل العلم لا يقولون الاصل في الاشياء الاباحة. الا حينما لا يجدون امامهم نسا يضطروهم الى ان ينتقلوا بحقهم من هذا الاصل - [00:01:21](#)

الى فرا يخالف الاصول اذا نقول هذا الكلام. طيب الان ننظر هل عندنا اه احاديث اخرى فاضطرنا ان نخرج عن هذا الاصل تألق اول ما يخطر في البال في هذا المجال - [00:01:47](#)

حديث انس في صحيح مسلم نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن قائمة الا هو الاكل قال شر احفظ يلا لانه هذا سيعطيك بشارة قوية جدا ما الذي يفهمه الصحابي من كلمة - [00:02:13](#)

نار رسول الله اي ان الشرب قائم شر لانه قال الاكل قائما اشر طيب في رواية اخرى في صحيح مسلم زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشر قائما - [00:02:35](#)

هذا اللفظ الثاني اللفظ الثالث ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجل يشرب قائما قال يا فلان ترضى ان يشرب معك قال لا يا رسول الله قال فقد شرب معك من هو شر منه الشيطان - [00:02:57](#)

الان ليتفقهوا ولنحاول التوفيق بين هذين النوعين من الاحاديث. الاحاديث القولية والاحاديث الفعل عفوا هو صحيح لكن لنقله نقول الاحاديث الفعلية اللي ذكرناها اولا ثم الاحاديث القولية انا الان مضطر اني أسأله - [00:03:22](#)

القول ونام بالجواز اقرب ام الى عدم القول بعدم الجواز اقرب جميل القول بعدم الجواب هو الاقرب حسن آآ هل نسكت على هذا بعد ان كنا اقرأ هل ثبت على هذا بمعنى نتبناه - [00:03:49](#)

ولو الان انا اتمنىه منذ سنين طويلة لكن انت ربما ما كنت مهينا او دارسا الموضوع ودراسة فقهية دقيقة. لكن على الاقل الان تقول بصراحة مؤمن قلن الاقرب ان يقال بعدم الجواز. نعم. صح - [00:04:17](#)

طيب اذا كان الامر كذلك ما علاقة حينئذ سؤالك السابق هذا السؤال بموضوع انه النص العام اذا لم يجري العمل بجزء من اجزائه او النص المطلق اذا لم يعمل باطلاقه - [00:04:38](#)

على الضوء فهمي هذا قلت لك يا اخي قضية الموضوع ومتوجه الى النهي عن شئ واحد وهو الشرب الشرطية امن شئ واحد ما في نص عرض يتضمن اجزاء كثيرة كمثل مثلا - [00:04:58](#)

كل بدعة ضلالة كل ضلالة في النار هذا من الصعاب فلو صح ما يقوله البعض انه قوله عليه السلام من سن في الاسلام سنة حسنة

معناه من ابتدع في الاسلام بلا كم حسنة - [00:05:20](#)

نقول حينئذ مخصص للحديث العام في الحديث الخاص يا اخي وبين العموم في حديثنا عن الشر قائما؟ وحديث رأى رجلا يشرب قائما قال له الى اخر الحديث لا اريد ان اعيدته - [00:05:36](#)

هذه قضايا خاصة ما هي عامة ابدا ولذلك بدا بي انك لا كنت واهما في حشرك موضوع الشرب قائما بموضوع القاعدة التي قررناها هناك فقالوا ذهب الى وافقت كانت على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:50](#)  
ويعني هذا الذي يلتقط انا يعني انا تليق كذلك هذا لو بعد ثاني لكن ليس له علاقة بالعموم والخصوص ليس له علاقة بالاطلاق والمقيد بالمطلق المكيف ليس له علاقة فاذا كان عندك شبه في هذا - [00:06:13](#)

فحين اذ نحن سنبحث في الموضوع من هذه الزاوية انه هذا ما فهمه نقول ابن ابي قال بالجواز ما فهم النص تريد البحث في هذا عفوا انا اقول اذا كان - [00:06:38](#)

احاديث الرسول عليه السلام صريحة. صلى الله وقد قلنا ما يشفي هذا هناك قلنا في قول الصحابي اذا كان وحده فليس المسلم بمكلف بالامر به. اما اذا انضم الى ذلك - [00:07:04](#)

اه صحابي او صحابييين ولم يكن له مخالف من الصحابة من جهة فضلا عن ان يكون مخالفا للسنة من اجل نأخذ بقول او مثال هؤلاء الصحابة تذكر اني قلت هذا. نعم - [00:07:23](#)

الشرط لا مفقود يا اخي هنا القول بجواز السلك قائما مطلقا اه لانه الصحابة او بعض الصحابة قالوا بذلك الشرط الذي قلناه هناك وهو شرط لا بد منه مفقود هنا لانه هذا مخالف اقواله عليه السلام. ثم - [00:07:40](#)

ذكرنا من اهاليك الفعلية انه شرب قائما وشرب قائما فنحن نأخذ من هذا الحديث الفعلي ما يناسب حديثه قوله ولا نأخذ من هذا الحديث السائل المخالف للحديث القومي اذا جاء في الحديث عن الصحابة العامة وغيره - [00:08:10](#)

مجمل غير مفصل لا يقول رآه قبل او رآه بعد. كيف يجوز ان نحتج به واضح؟ نعم ثم قول شرب معك من هو شر من الشيطان. هذا ممكن نقوله للكراهة - [00:08:47](#)

لا يمكن ان يكون مثلا لا تحل لا تحل خير الكلام ما قل ودل. انا اسألك يمكن قل يمكن قل لا يمكن ينتهي الموضوع اذا قلت لا يمكن انتهى الموضوع اذا قلت يمكن أسألك لم - [00:09:10](#)

يعني ما تظن انا سفلت مني بسهولة لا حكم متابع الموضوع لحتى يوصل للنهاية. اما الى طلاق واما الى فراق في النظر بالنظر اه هو كذلك ايش رأيك؟ شيء يشارك الشيطان الانسان فيه. وهذا الانسان يعلم انه اذا فعل ذلك شاركه الشيطان في - [00:09:26](#)

قال ايه؟ وفي زوجه ولده. تظن ان هذا يمكن ان يكون كراهة به لا ما هو ما هي تنجية لكن انا اقول هل بين لا لا اسمح لي اسمح لي لا لا اسئلة ما شئت - [00:09:54](#)

بس السؤال الذي اوجهه اليك اريد ان ابني عليه على اله وقصورا. نعم. فانت اذا قلت يمكن او لا يمكن يختلف معنى الموضوع تماما. نعم. الان انا تتصور انه اذا قال الرسول من شخص مسلم - [00:10:08](#)

انك اذا فعلت كذا خالقت خالطك الشيطان في طعامك في شرابك بتقول يمكن يكون هذا مفعول تنزيه بسهولة اه اذا قل لي ما هو اه تفضل. وهو هل ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان سبب مخالطة الشيطان له - [00:10:28](#)

اه هو هل نفهم هذا في الحديث؟ اه ممكن يكون في سبب اخر هاي ذكرتي بقى انت بابت حزم انت ماذا تفهم يا اخي من الحديث قال له اترضى ان يشرب معك اله - [00:10:48](#)

شو قال هذا الرجل؟ قال لا الشعوب معي ما يرضاه لنفسه والهرس عرق من الطوافين طوافات. نعم. بمعنى اذا اكل من طعامك جاز لك ان تأكل من هذا الطعام. صح - [00:11:07](#)

مع ذلك الرجل يعني توفى وابي ان يكون مشاركته في السر هذا الحيوان الاهلي قال لي هو ايش؟ قال عنه الرسول عليه السلام ان من الطوافين عليكم والطوافات كالخدم يعني. نعم. اه - [00:11:23](#)

مع ذلك رفع وارتفع بنفسه عن ان يرضى ان يشرب معه. انه قد شرب معك منه معك من هو شر منه الشيطان اترضى ان هذا الانسان الذي توفى ان يكون شريكه في الشر - [00:11:43](#)

ليرضى بنفسه ان يكون شريكه الشيطان. ها اذا سوا لك هذا لا محل له من العرق كما يقولون لانه يكفي هذا هذا اسمع بارك الله فيك. اي نعم. افترض انه في اشياء اخرى - [00:12:04](#)

تفترض ما شئت منع احتمالات اخرى لكن هذا الذي جاءنا النص في الحديث الا يكفي بفقم منه ان هذا الشرب يكون سببا لان يشارك الشيطان هذا الشارب الا يكفي هذا ان يدلك انه هذا الشرب - [00:12:25](#)

هو اه مش مكروه تنزيها وانما قلت مكروب تعريما افهم انه في هذا يكون مكروه تحريما لكن انا سؤالي ابدأ ابدأ وسوف ترى اذا انجلى الغبار وفرس تحتك الحمار - [00:12:45](#)

انا اقول هل ورد في الحديث حتى حتى نخرج الى الى معيشة تفضل وهو ان سبب المشاركة هي ما يدل على هذا؟ انا قلت لك انفا بارك الله افترض ما شئت. انا اعطيتك الجواب قبل سؤالك - [00:13:08](#)

انا اقول افترض ما شئت لاني اقول هذا الذي جاءنا في الحديث كان فيك لبيبيك على ما قلت من ان الحديث يدل على انه هذا مكروه تعريما. لك وبين ذكر الوقوف؟ اصبر - [00:13:27](#)

الان انا بقول لم يرد كويس؟ نعم. قل انت ماذا فعلت؟ لا اقول يعني هل ورد في الحديث؟ اخي قلت لك لم يرد لم يرد الا هذا الذي اسمعتك اياه. اذا نرجع الى اشياء توضح هذا الحديث - [00:13:43](#)

اشياء توضح هذا الهدف. احاديث اخرى توضح هذا الحديث مثلا انا معه وهو اصبر شوي نعم اصبر شوي بعد ان علمنا انه ما ورد لكن هذا الذي ذكرناه هو الذي ورد - [00:14:05](#)

فهذا الذي ورد على ماذا يدل طيب اذا ما الذي استفدت انت من سؤالك السابق هو انه هل هناك شيء وارد او لا؟ ما استفدت لذلك قلت قل وسوف ترى اذا انجلى الغبار افرس تحتك الف حمار ليه؟ لانه عارف مهما كان جوابي لك - [00:14:23](#)

انه الحكم سيظل هو وها انت شاهد بنفسك انا قلت لك لم يرد شيء اخر اطلاقا سوى هذا. هذا الذي ورد على ماذا يدل؟ قلت عن الثروات التحريفية. صح الان تفضل افهم ما هذه القراءة التحكيمية على ضوء الاحاديث الفعلية ماذا تفعل - [00:14:47](#)

ما في لا شيء سيظل الحكم مكروه تحريما وهذا السلاح حنفي وهو حرام الصراع الجمهوري ولذلك لا يجوز المسلم المتمكن من الشرب قائما ان يتعمد المتمكن من الشرب قاعدا ان يتعمد الشر قائم الا بحاجة - [00:15:10](#)

ضرورة هذه المستثمرات معروفة في كل الاحكام الشرعية. ليس فقط في هذا الحكم. الذي امره قال له قف هذا اي نعم ذكرنا الاخ جزاه الله خيرا بسؤالي عن حديث وذكرني بتمام الحديث السابق في سؤاله عن حرير غير الحديث السابق ارجو الاخ السائل - [00:15:38](#)

اي تفرغ به اجتماع اليها. الاخ يسأل عن حديث فذكرني بان لحديث الهند او الشيطان تتمة. حديثه من شرب قائما فليستغفر او بالاعراب له من نسي فشرب قائما فليستطيع. هذا الحديث في صحيح - [00:16:12](#)

مسلم ولكنه ليس بصحيح. بتشيعوها انه الماني بينتقد البخاري بينتقد مسلم قولوا ما شئتم لكن هذا الحديث في سننه وفي صحيح مسلم رجل تظن اسمه عمر ابن حمزة وهو سيء لحفظ الاتفاقية. فلو ان الدين بالهوى والتمني وليس هو بالتمني. فتمنيت ان يكون هذا الحديث - [00:16:42](#)

صحيح. لما؟ لانه في تجديد من نسي مش من تعمد من نسي وشرب قائما فليس خير لكن هذا الحديث شرحنا منه لما درسنا سننه فتبين انه ضعيف. لا تعجلنه اسكت - [00:17:12](#)

الله بلاه فينا الليلة انه على قدر البلد. يعني انت اذا قلت لك الله بلاك الليلة يعني بلاك من شر. فمبلوكم بالخير والشر. فتنة جزاكم الله خيرا ايوا ذكرني هذا الحديث بان تمام الحديث السابق حديث ابي هريرة قال قد شرب - [00:17:32](#)

معك من هو شر منه قيل قال له شئ قد شرب معك منه شر منه الشيطان قيل والحديث والسند الصحيح في المسند الامام احمد الان

يأتي السؤال تأكيدا لما اتفقنا على فهمه - 00:18:12

انه محرم تحريضا هل يتصور ان الرسول صلى الله عليه وسلم يكلف المسلم اذا اتى امرا جائزا ان يكون خيرا ما شربته علما بانه ان

السقاهاة والسفراغ ان يضر بصاحبه. لكن هذا - 00:18:31

ده ايضا دليل اخر على ان الشرك قائما امر منكر جدا. ولذلك اه حسن ها السنة في العقل ان يأتي الشرع في هذه العقوبة ان يكون له

لكن لا لمن شرب ناسيا كما جاء في الحديث الاخر - 00:18:54

هذا ما عندي بالنسبة لهذه خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:19:17